

منشور رقم (2016/2): مزاولة العمل في العطلات الرسمية والفترات المسائية

التاريخ : 2 جمادي الأول 1437هـ

النمرة : ب س م / إ ع ت ج م / ش م/1

الموافق: 11 فبراير 2016م

منشور رقم(2016/2)

معنون للمصارف العاملة كافة

الموضوع: مزاولة العمل في العطلات الرسمية والفترات المسائية

إستناداً علي المادة (144) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م الخاصة بتحديد ساعات العمل المصرفي وفي اطار تفعيل سياسات بنك السودان المركزى التي تهدف الي توسيع قاعدة المتعاملين مع المصارف ونشر الخدمات المصرفية وذلك من خلال تبني استراتيجية الشمول المالي والوصول بالخدمات المصرفية لكافة فئات المجتمع بما يناسب احتياجاتهم فقد تقرر الآتى:
اولاً: إلغاء المنشورات والتعاميم التالية:

1. المنشور رقم (99/1) الخاص بالعمل بعد ساعات العمل الرسمية.
2. المنشور رقم (2002/22) الخاص بالعمل بعد ساعات العمل الرسمية
3. المنشور رقم (2014/1) الخاص بمزاولة العمل بعد ساعات العمل في الفترات المسائية.
4. التعميم الصادر بتاريخ 2013/7/29م والخاص بمزاولة العمل بعد ساعات العمل في الفترات المسائية.

ثانياً: إسناد صلاحية الموافقة علي مزاولة العمل المصرفي في العطلات الرسمية والفترات المسائية (ويقصد بالعمل المسائي الاضافي العمل مع الجمهور بعد ساعات العمل الرسمية المحددة) لمجالس إدارات المصارف وذلك بعد استيفاء الآتي:-

1. اتخاذ التحوطات واجراءات السلامة والأمن والتأمين اللازمة.
2. إخطار بنك السودان المركزي بقرار مجلس الادارة لمزاولة فروعكم للعمل أو في حالة التوقف عن العمل في الأوقات المذكورة أعلاه .

يسرى العمل بهذا المنشور من تاريخه.

ع / بنك السودان المركزي

عبد المحسن ميرغني عبد الله

ابتسام محمد احمد

إدارة الشؤون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي